أنا أبو سعيد أنا ابو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي قال ا D ما جعل ا من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام .

فهذه الحبس التي كان أهل الجاهلية يحبسونها فأبطل ا D شروطهم فيها وأبطل رسول ا بإبطال ا D إياها .

وهي أن الرجل كان يقول إذا نتج فحل إبلي ثم ألقح فأنتج منه فهو حام أي قد حمى ظهره فيحرم ركوبه ويجعل ذلك شبيها بالعتق له .

ويقول في البحيرة والوصيلة على معنى يوافق بعض هذا